

تاج العروس من جواهر القاموس

والجُلَّابُ كزُزَّارٍ . وسَقَطَ الضبطُ من نُسخة شيخنا فقال : أَطْلَقَهُ وكان
الأولى ضبطُهُ . وَقَعَ في حديث عائشة B ها : " كان النبي A إذا اغْتَسَلَ مِنْ
الْجَنَابَةِ دَعَا بِرِشْيَةٍ مِثْلِ الْجُلَّابِ فَأَخَذَ بِرِكْفِهِ فبدأ بِرِشْقٍ رَأْسَهُ
الْأَيْ مِنْ ثُمَّ الْأَيْسَرِ " قال أبو منصور : أَرَادَ بِالْجُلَّابِ ماءَ الْوَرْدِ وهو
فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ وقال بعضُ أَصْحَابِ الْمَعَانِي والحديثُ كَأَبِي عُبَيْدٍ وَغَيْرِهِ إِنَّ مَا
هُوَ الْحِلَابُ بِكَسْرِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ لَا الْجُلَّابَ وهو ما يُحْلَبُ فِيهِ لَبَنُ الْغَنَمِ
كَالْمَحْلَبِ سَوَاءٌ فَصَحَّفَ فقال جُلَّابَ يَعْنِي أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فِي
ذَلِكَ الْحِلَابِ وَقِيلَ : أُرِيدَ بِهِ : الطَّيِّبُ أَوْ إِنَاءُ الطَّيِّبِ وَتَفْصِيلُهُ فِي شَرْحِ
الْبُخَارِيِّ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ C تعالى .

والجُلَّابُ : بالراءُ هَيَّ زَوَاحِي دِيَارِ بَكْرٍ واسمُ نَهْرٍ مَدِينَةٍ حَرَّانٍ
سُمِّيَ بِاسْمِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ .

وَأَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الطَّيِّبِ الْجُلَّابِيِّ عَالِمٌ
مُؤَرِّخٌ سَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَطِيبِ وَلَهُ ذِيْلُ تَارِيخٍ وَاسِطٌ تَوْفِيٍّ
سَنَةِ 534 وَابْنُهُ مُحَمَّدٌ صَاحِبُ ذَاكَ الْجُزْءِ مَاتَ سَنَةِ 543 .

وَقَدْ أَجْلَبَ قَتَدِيَهُ مُحَرَّرَكَةً أَيْ غَشَّاهُ بِالْجُلْبَةِ وَقِيلَ غَشَّاهُ بِالْجِلْدِ
الرَّطْبِ فَطَيَّرًا ثُمَّ تَرَكَهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَبْسَ وَفِي التَّهْذِيبِ : الإِجْلَابُ : أَنْ تَأْخُذَ
قِطْعَةً قَدِّ فَتُجْلَبِسُهَا رَأْسَ الْقَتَدِ فَتَيَبْسَ عَلَيْهِ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ :

أُمِّرَ وَنُحِّيَ مِنْ صُلَابِيهِ ... كَتَدَحِيَّةِ الْقَتَدِ الْمُجْلَبِ وَأَجْلَبَ
فُلَانًا : أَعَانَهُ وَأَجْلَبَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ : تَجَمَّعُوا وَتَأَلَّسَبُوا مِثْلُ أَجْلَبُوا
بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ قَالَ الْكُمَيْتُ :

عَلَى تِلْكَ إِجْرِيَّاتِي وَهَيَّ ضَرِيبَتِي ... وَلَوْ أَجْلَبُوا طُرًّا عَلَيَّ
وَأَحْلَبُوا وَأَجْلَبَ : جَعَلَ الْعُوذَةَ فِي الْجُلْبَةِ فَهُوَ مُجْلَبٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ
أَنْفَاءً وَتَقَدَّمَ أَيْضًا قَوْلُ عَلَاقِمَةَ بْنِ عَبْدِدَّةَ وَمَنْ رَوَاهُ مُجْلَبٌ بَفَتْحِ اللَّامِ
أَرَادَ أَنْ عَلَى الْعُوذَةِ جُلْبَةٌ .

وَأَجْلَبَ الرَّجُلُ إِذَا نُتِجَتْ نَاقَتُهُ سَقْبًا وَأَجْلَبَ : وَلَدَتْ إِبِلُهُ
ذُكُورًا لِأَنَّ زَنَّهُ يَجْلَبُ أَوْ لَدَهَا فَتُجْبَعُ وَأَجْلَبَ بِالْحَاءِ إِذَا نُتِجَتْ إِنَاثًا

وَيَدْعُو الرَّجُلُ عَلَى صَاحِبِهِ فَيَقُولُ : أَجْلَيْتَ وَلَا أَجْلَيْتَ أَيُّكَ كَانَ نَيْتَاجُ

إِبْلِكَ ذُكُورًا لَا إِنَاثًا لِيَذْهَبَ لَبْنُهُ .

وَجَلَّيْتُ كَسَكَّيْتُ : ع قَالَ شَيْخُنَا قَالَ الصَّاعَانِيُّ : أَخْشَى أَنْ يَكُونَتْ مَحْصَفَ

حَلَّيْتُ أَيُّ بِالْحَاءِ الْمُهِمْلَةِ وَالْفَوْقِيَّةِ فِي آخِرِهِ لِأَنَّ نَسَبَ الْمَشْهُورِ وَإِنْ كَانَ فِي

وَزْنِهِ خِلَافٌ كَمَا سَأَلْتِي وَنَقَلَهُ الْمُقَدِّسِيُّ وَسَلَّمَهُ وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي الْمُرَاصِدِ .

قُلْتُ : وَنَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِيهِ تَصْحِيفًا

وَلَعَلَّهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ .